

من به رق ولويكناية او تدبير او سرية او
بعضية فقول له **ولعصبة** بنفسه خبر السخبي انها
الولاء لمن اعتق وقيسى بما فيه غيره **يتقدم** منسهم
بنوايده من ادراكه ووليد تزويج وغيرها **ان قرب**
فالقرب كما في النسب والجرايت جبان والحاكم وصحبه
اسناده الولاء حصة كالصحة النسب بضم اللام وقيل
وقوي ولعصبة اولى من قوله بن لعصبة لان
المذهبان وان العصبة تأتت لهم في حياة المعتق
والمنازلهم عنه انما هو فوايد كما تقرر وقد
يسطت الكلام عليه في شرح الفصول وغيرها وتقدم
في الواضي حكم ادراك الكراهة بالولاء مع بيان من ادرك
منه وخروج بقولي له ولعصبة معتق احد اصوله
وعصبة فلك ولما عليه كان ولدان رقيقة رقيقا
من رقيق او حر واعتق الولد ما لكم وابويه او
امه ما لكم **وولد** ولد عتيقه من عبد لمولاه
لان عتيق معتق **فان عتق** اب او اجد **الجد**
الولد من مولها **المولاه** بمعنى انه يطلو
مولها وثبت لمولها لان الولد فرع النسب
والنسب معتبر بالاب وان عتق وانما ثبت لمولي
اللام لصور رقان بوقد زالت بعقده او
عتق الاب بعد عتق الجد **الجد** من مولي

الجد

الجد **لمولاه** نه انما الجرمولي الجد لصور رق
الاب والابن اقوي في النسب وقد زالت الصور
بعقده **ولمملك** هذا الولد الذي وله لمولي
امه **اباه** جروك **اخوته** له بيه من موليهم
اليه اما ولد نفسه فكجرحه لان له يملك ان يكون
له عين نفسه ولا ولهذا استنزي العبد نفسه
او كما تبه سده واخذ الخوم كان الولد عليه
كتنايب التدبير صولة النظر في المواقف
وسرعا **تفليق عتق** من مالك **ببوتة** هو تفليق
تتق بصفة معينة لا وصية ولهذا انفق الي
اعتاق بعد الموت وسمي تدبيراً من التدبير لان
الموت دبر الحاة والاصل فيه قبل اجمع خبر
الصحيح ان رجلا دبر عتق ما ليس له مال غيره
فباعه النبي صلى الله عليه وسلم فترصده
له يدل على جوارحه **واذ كانت** صفة **ومالك**
وتحل بشرط فيه كونه رقيقاً غير ام ولد
لانها تستحق العتق بجهة اقوي من التدبير
وسرط في الصبغة لفظ يشوبه وفي معناه
ما مر في الضمان **اما حر** اي وهو مال يحتل
غير التدبير **كانت** حر بعد موتي **او اعتقك** وحررتك
بعد موتي او دبرتك اوانت مدبر او اذا امت

تفويص

Copyrighted by King Fahd University